بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر

خلاصة الدرس المائة والعشرون

محاولات حل الشبهة (القسم الثاني)

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

إنّ الشوق إلى ذي المقدّمة والشوق إلى المقدّمة حاصلان قبل وقت ذي المقدّمة، والشوق الثاني منبعث ومنبثق من الشوق الأوّل، ولكنّ الشوق إلى المقدّمة يؤثّر أثره، ويصير إرادة حتميّة؛ لعدم وجود ما يمنع من الأمر، دون الشوق إلى ذي المقدّمة؛ لوجود المانع من الأمر. وعلى هذا، فتجب المقدّمة المفوّتة قبل وجوب ذيها ولا محذور فيه، بل هو أمر لا بدّ منه، ولا يصحّ أن يقع غير ذلك. ولا تستغرب ذلك، فإنّ هذا أمر مطّرد حتّى بالنسبة إلى أفعال الإنسان نفسه، فإنّه إذا اشتاق إلى فعل شيء اشتاق إلى مقدّماته تبعا، ولمّا كانت المقدّمات متقدّمة بالوجود زمانا على ذيها فإنّ الشوق إلى المقدّمات يشتدّ حتى يبلغ درجة الإرادة الحتميّة المحرّكة للعضلات فيفعلها، مع أنّ ذا المقدّمة لم يحن وقته بعد، ولم تحصل له الإرادة الحتميّة المحرّكة للعضلات، وإنّما يمكن أن تحصل له الإرادة الحتميّة إذا حان وقته بعد طيّ المقدّمات. فإرادة الفاعل التكوينيّة للمقدّمة متقدّمة زمانا على إرادة ذيها، وعلى قياسها الإرادة التشريعيّة، فلا بدّ أن تحصل للمقدّمة المتقدّمة زمانا قبل أن تحصل لذيها المتأخّر زمانا، فيتقدّم الوجوب الفعليّ للمقدّمة على الوجوب الفعليّ لذيها زمانا، على العكس ممّا اشتهر ولا محذور فيه بل هو المتعيّن. وهذا حال كلّ متقدّم بالنسبة إلى المتأخّر، فإنّ الشوق يصير شيئا فشيئا قصدا وإرادة، كما في الأفعال التدريجيّة الوجود.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)